

من

الى

إدارة علاقات المستثمرين - شركة ايجيترانس (ETRS)	السادة / البورصة المصرية
التاريخ:	الشركة
٢٠٢٢/٧/٩	البورصة المصرية
	رقم الفاكس:
+20 (2) 23146053	+20 (2) 23146051
العدد الكلى للصفحات بما فيها ورقة الغلاف	الموضوع:
	مذكرات الجمعية العامة غير العادية

السادة / إدارة الافصاح

تحية طيبة وبعد ،،،

مرفق لسيادتكم طيه المذكرات الخاصة بالبند رقم ٦ من جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مدير علاقات المستثمرين

أحمد شريف حلمي

أحمد شريف حلمي



**مذكرة  
للعرض على الجمعية العامة غير العادية  
المقرر انعقادها يوم ٩ يوليو ٢٠٢٢  
بشأن تعديل المواد ٧ - ٨ من النظام الأساسي للشركة**

نتشرف بالعرض على الجمعية العامة غير العادية بتعديل المواد ٧ - ٨ من النظام الأساسي للشركة بشأن زيادة رأس مال الشركة المصدر الى ٢٢٤٩٤٩٨١٧ جم والمرخص به الى مليار جم وتوزيعات رأس المال على المساهمين وبيانهم كالتالي:

نص المادة ٧ قبل التعديل	
حدد رأس مال الشركة المرخص به سبعمائة وخمسون مليون جنيه، وحدد رأس مال الشركة المصدر بمائة ستة وخمسون مليون وإثنين وستون ألف وخمسمائة جنيه موزعة على مائة ستة وخمسون مليون وإثنين وستون ألف وخمسمائة سهم قيمة كل سهم واحد جنيه وجميعها أسهم نقدية.	
نص المادة ٧ بعد التعديل	
حدد رأس مال الشركة المرخص به مليار جنيه، وحدد رأس مال الشركة المصدر بمائتان وأربعة وعشرون مليوناً وتسعمائة وتسعة وأربعون ألفاً وثمانمائة وسبعة عشر جنيه موزعة على مائتان وأربعة وعشرون مليوناً وتسعمائة وتسعة وأربعون ألفاً وثمانمائة وسبعة عشر سهم قيمة كل سهم واحد جنيه وجميعها أسهم نقدية.	

نص المادة ٨ قبل التعديل					
جميع أسهم الشركة إسمية.					
م	الإسم والجنسية	عدد الأسهم	القيمة الإسمية	العملة التى تم الوفاء بها	النسبة %
١	السيدة/ عبير وائل صديق لهيطة	٧٤٥٤٢٨٠	٧٤٥٤٢٨٠	الجنيه	٤,٧٧
٢	السيدة/ هبة وائل صديق لهيطة	٦٦٢٥٩٢٠	٦٦٢٥٩٢٠	"	٤,٢٤
٣	السيدة / أماني وائل صديق لهيطة	٥٢٨٠٤٤٠	٥٢٨٠٤٤٠	"	٣,٤٤
٤	السيد/ محمد اشرف عمر عمر	٢٢٠٧١٢٣٥	٢٢٠٧١٢٣٥	"	٢٠,٥٥
٥	السيد/ محمد اسماعيل حسنى	١٧٧٨٤٨٩٠	١٧٧٨٤٨٩٠	"	١١,٣٩
٦	السادة/ بنك الاستثمار القومى	٣٩٤١٠١٥٠	٣٩٤١٠١٥٠	"	٢٥,٢٥
٧	السيد/ رائد بن عبد الرحمن المشعل	١٥٩٢٥٢٠٥	١٥٩٢٥٢٠٥	"	١٠,٢٠
٨	مساهمون مختلفون	٣١٤١٠٢٨٠	٣١٤١٠٢٨٠	"	٢٠,١٦
	الاجمالي	١٥٦٠٦٣٥٠٠	١٥٦٠٦٣٥٠٠	"	١٠٠


## نص المادة ٨ بعد التعديل

جميع أسهم الشركة إسمية.

م	الإسم والجنسية	عدد الأسهم	القيمة الإسمية	العملة التى تم الوفاء بها	النسبة %
١	السيدة/ عبير وائل صديق لهيطه	٧٤٥٤٣٨٠	٧٤٥٤٣٨٠	الجنيه	٣,٣١٤
٢	السيدة/ هبة وائل صديق لهيطه	٦٦٢٥٩٢٠	٦٦٢٥٩٢٠	"	٢,٩٤٥
٣	السيدة / أمانى وائل صديق لهيطه	٥٣٨٠٤٤٠	٥٣٨٠٤٤٠	"	٢,٣٩٢
٤	السادة/ بنك الاستثمار القومى	٤١١٨٤٥٣٤	٤١١٨٤٥٣٤	"	١٨,٣٠٨
٥	السيد/ بهي الدين أنور البارودي	١٣٤٢٣٩٢٧	١٣٤٢٣٩٢٧	"	٥,٩٦٧
٦	السيد/ محمد طارق ماجد نديم	٨٩٤٤١٤٣	٨٩٤٤١٤٣	"	٣,٩٧٦
٧	السيدة/ شهيرة محمد مجدي زيد	٦٧٠٧٥٩٣	٦٧٠٧٥٩٣	"	٢,٩٨٢
٨	السيدة/ بهيرة محمد مجدي زيد	٦٧٠٧٥٩٣	٦٧٠٧٥٩٣	"	٢,٩٨٢
٩	السيدة/ شيرين عيسى حامد عيش	٦٩٧٩٩٤٤	٦٩٧٩٩٤٤	"	٣,١٠٣
١٠	السيد/ حامد عيسى حامد عيش	٦٣٤٨٠٣٨	٦٣٤٨٠٣٨	"	٢,٨٢٢
١١	السيدة/ شيرين ماجد نديم	٤٤٧٨٧٨٣	٤٤٧٨٧٨٣	"	١,٩٩١
١٢	السيد/ محمد مازن نديم محمد	٦١٨٣٠٧٠	٦١٨٣٠٧٠	"	٢,٧٤٩
١٣	السيدة/ إنجى مازن نديم محمد	٣٠٩٤٨٥٧	٣٠٩٤٨٥٧	"	١,٣٧٦
١٤	السيدة/ دينا مازن نديم محمد	٣٠٨٣٦٧١	٣٠٨٣٦٧١	"	١,٣٧١
١٥	السيدة/ شادية فتحي المسلمي	٩٤٩٢٢	٩٤٩٢٢	"	٠,٠٤٢
١٦	السيد/ مازن نديم محمد محمد	١٠٦١٣٢٨	١٠٦١٣٢٨	"	٠,٤٧٢
١٧	السيدة/ سهير أحمد زكى	٦٠٦٣	٦٠٦٣	"	٠,٠٠٣
١٨	مساهمون مختلفون	٩٧١٩٦١١	٩٧١٩٦١١	"	٤٣,٢٠٥
	الاجمالي	٣٢٤٩٤٩٨١٧	٣٢٤٩٤٩٨١٧	"	١٠٠

والأمر معروض على جمعيتكم الموقرة للموافقة على تعديل نص المواد سالفة الذكر.

العضو المنتدب

  
عبير وائل لهيطه


مذكرة  
للعرض على الجمعية العامة غير العادية الشركة المصرية  
لخدمات النقل والتجارة "ايجيترانس"  
المقرر انعقادها ٩ / ٧ / ٢٠٢٢

نتشرف بالعرض على الجمعية العامة غير العادية بتعديل المادة ٤٧ من النظام الأساسي للشركة بشأن تعديل النصاب القانوني لحضور المساهمين بالجمعية العامة العادية وذلك بتخفيض نسبة الحضور الى ٢٥٪ من رأس المال على الأقل وبيانها كالآتي:

نص المادة ٤٧ بعد التعديل	نص المادة ٤٧ قبل التعديل
ماده ٤٧- لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٢٥٪ من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة الى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول ويجوز الاكتفاء بالدعوة الى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني. ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الأسهم الممثلة فيه. وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.	ماده ٤٧- لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٠٪ من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة الى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول ويجوز الاكتفاء بالدعوة الى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني. ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الأسهم الممثلة فيه. وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

والأمر معروض على جمعيتكم الموقرة للموافقة على تعديل نص المادة سالفة الذكر.

العضو المنتدب

  
عبير وائل لهيطه